لقد أحاط الإسلام المرأة بالصيانة والستر، والعفاف والطهر، في لباسها وزينتها، وحرم عليها مع الرجال خلوتها، وصانها عن الإزراء بالقول والإشارة وقاية لحيائها وألا تمس أو تخدش كرامتها، وأمرها بالقرار في مملكتها أداء لواجبها ورعاية لزوجها وقياماً على تربية أبنائها كل ذلك لتبقى درّة مصونة، عزيزة كريمة لا تطمح فيها أعين الناظرين، ولا تمد إليها أيد العابثين، ولا يدنس عرضها وشرفها من لا خلاق له ولا دين.

وقد مرت أحاديث عن زينة المرأة حول ضوابط شرعية لزينتها ثم كان الحديث عن أدوات التجميل ومساحيق التلوين وأحكام الشعر ونحو ذلك، وحديث اليوم عن حجاب المرأة ولباسها.

ولئن عدنا متأملين مكيدة الشيطان الأولى بإغرائه أبوينا وتسويله لهما حتى أكلا من الشجرة، لنجد أنه بدأ أول ما بدأ بما ذكره الله في محكم تنزيله ﴿ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوءاتهما﴾ وصدق الله فها هو النزع متوارد متصل على تعاقب الدهور ومر الأزمان بأساليب ماكرة وإغراءات فاتنة ونظرة فاحصة لواقع البشرية اليوم تغنيك عن كثير من الشواهد فما واقع الملابس الرياضية لكثير من الألعاب بخاف علينا لمصارعين وسبّاحين ولاعبي كرة فكيف لو ملت بطرفك إلى ما خدعت به المرأة ولبّس عليها به فكم هي أزياء وموضات تحسر كل يوم وفي كل صرخة عن شيء من مفاتنها عبر مجلات البردة وعارضات الأزياء ولقد قال أعداء الله " أكسبوا النساء أولاً والبقية تتلو " وها هي إحدى الكافرات تقول: " ليس هناك طريق أقصر لهدم الإسلام من إبعاد المرأة المسلمة والفتاة المسلمة عن آداب الإسلام وشرائعه.

أخي الغيور على محارمه:

لقد تفنن أباطرة الشر والإفساد في استحداث ألبسة نسائية إن لم تكن ضيقة فعارية وإن لم تكن عارية فمشققة الجوانب لها فتحات جانبية وخلفية فإن لم تكن كذلك فمتشبه فيها بالكافرات وقد يجمع ذلك كله فتنة وإغراء في كثير من الأزياء.

لقد ذكر الأطباء أن اللباس الضيق تعذيب لحرية الجسد، وضرر صحي محض للأنسجة والخلايا والأجهزة الجسمية المختلفة وخاصة الجهاز التناسلي وجهاز الدوران والحركة، وقد أدّى اللباس الضيق المحزّق عند كثير من النساء إلى العقم أو الولادة المقعدية (غير الطبيعية) غير إصابة من ترتديه وبشكل متكرر بتمزق في عنق الرحم ناهيك عن كونه يؤدي إلى ارتفاع ضغط الدم نتيجة تضيّق مقطع العروق.

أما الملابس العارية فيحذر الأطباء منها لأنها تكشف الجسد فلا تغطي منه إلا أجزاء يسيرة يفقدها نضارتها ويصيبها بالشيخوخة المبكرة هذا غير توقع إصابتها بسرطان الجلد وقد أثبتت بعض الدراسات في أوروبا أن النسبة الكبرى من النساء المصابات بسرطان الجلد كن يعرضن أجسادهن لأشعة الشمس من أجل الحصول على اللون البرونزي.

أما العلماء الأجلاء فقد سئل سماحة الشيخ محمد العيثمين وفقه الله عن حكم اللباس الضيق والمفتوح فقال: "هذا اللباس لباس أهل النار" وذكر حديث مائلات مميلات وقال: "فالتي تلبس هذا اللباس كاسية عارية لأن اللباس الضيق يصف حجم البدن ويبين مقاطعه وكذلك إذا كان مفتوحاً فإنه يبين ما تحته لأنه ينفتح وأفتى أنه حتى بين محارمها من الرجال يجب عليها أن تستر عورتها والضيق لا يجوز لا عند المحارم ولا عند النساء إذا كان الضيق شديداً يبين مفاتن المرأة".

فكيف لو رأى الشيخ ما يلبسه النساء في مناسبات الأفراح والأعياد ونحوها. وحجتهن أنهن بين نساء قال عليه الصلاة والسلام: ((إن أول ما هلك بنو إسرائيل أن امرأة الفقير كانت تكلفه من الثياب أو الصبغ)) أو قال: ((من الصيغة ما تكلف امرأة الغني)).

وهذا واقع في زماننا تباهيا ولفتا للأنظار وحيازة على الإعجاب ورغبة في المديح.

إن حياء المرأة هو منار عزّها وموئل سؤددها فإذا ما تلاشى عُدمت الحياة معناها، وتهاوت بعده القيم وانحلت العُرى.

كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تضع ثيابها إذا دخلت البيت الذي فيه دُفن رسول الله ﷺ وأبوها رضي الله عنه فلما دُفن عمر رضي الله عنه بجوارهما قالت: "والله ما دخلته إلا مشدودة علي ثيابي حياء من عمر رضي الله عنه".

أخي القائم على أهله بما يصونهم:

وقد ذكر بعض أهل العلم شروطا للباس المرأة مستوحاة ومستفادة من القرآن وأحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم فمن ذلك :

1- أن يكون ساترا لجميع البدن.

قال تعالى: ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما﴾.

عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: حين ذكر الإزار، فالمرأة يا رسول الله قال: ((ترخي شبراً))، قال إذا ينكشف عنها قال: ((فذراعاً لا تزيد عليه)) وفي رواية: ((أن أمهات المؤمنين رخّص لهن رسول الله عليه الصلاة والسلام في الذيل شبراً ثم استزدنه فزادهن شبراً فكن يرسلن إلينا فنذرع لهن ذراعاً)).

وانعكست الآية وانقلبت الموازين وانتكست الأفهام فأصبح الرجال يرخون شبراً والمرأة تحسر عن القدم وتلبس القصير إلى نصف الساق أو يزيد قليلاً.

2- ومن الشروط ألا تُظهر زينة ثيابها أمام غير المحارم والنساء مع لزوم الحشمة والاستتار.

قال تعالى: ﴿ولا يبدين زينتهن ﴿ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾.

قال عليه الصلاة والسلام: ((لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن إذا خرجن تفلات)) هذا وهي خارجة للعبادة والمسجد فكيف الحال وهي ذاهبة إلى الإسواق والمنتزهات قال ابن المبارك رحمه الله: ((إن أبت المرأة إلا أن تخرج فليأذن زوجها أن تخرج [أي إلى الصلاة] في أطمارها الخلقان ولا تتزين)).

ومن الكبائر ما أخبر عنه المصطفى عليه الصلاة والسلام بقوله: ((ثلاثة لا تسأل عنهم)) وذكر منهم: ((وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتبرجت بعده)). وعدم التبرج مما كان يبايع عليه النبي عليه الصلاة والسلام النساء.

3- ألا يكون ضيقا يصف شيئا من جسمها أو رقيقا يبدي ما تحته. عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم قبطيّة كثيفة كانت مما أهداها دِحية الكلبي رضي الله عن فكسوتها امرأتي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مالك لم تلبس القبطية)) قلت: يا رسول الله كسوتها امرأتي فقال لي رسول الله ﷺ: ((مرها فلتجعل تحتها غلالة إني أخاف أن تصف حجم عظامها)).

ودخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة رضي الله عنهم وعليها خمار رقيق فشقته عائشة رضي الله عنها وكستها خماراً كثيفاً.

4- ألا يشبه لباس الرجال.

وقد مر ذكر النهي عن ذلك وعن لبس ثوب الشهرة وما فيه إسراف ومخيلة وما فيه تشبّه بالكافرات.

5- ورود النهي عن لبس جلود النمور والسباع.

سواء في الانتعال أو التدفيء بها أو لبس المعاطف المصنوعة منها قال عليه الصلاة والسلام: ((لا تركبوا الخزّ ولا النمار)) أي جلود النمور وهي من السباع.

وتشمل السباع الأسد والذئب والنمر والفهد أما الثعلب فلا وإن كان له ناب فليس بسبع.

قال ابن الأثر رحمه الله:

"إنما نُهي عن استعمالها لما فيها من الزينة والخيلاء ولأنه من زيّ الأعاجم".

6- ألا تلتزم المرأة لبس شيء بعينه في مناسبات معينة كما ذُكر سابقا كلبس السواد حال الحداد.

قال الشيخ العثيمين وفقه الله: لبس السواد عند المصائب شعار باطل لا أصل له.

أخي في الله:

وهنا قضايا لابد من لفت النظر إليها والتعريج عليها:

1- انتشر في الأونة الأخرة لبس بعض النساء لحجاب يسمى الكاب وهو مفصل هيئة الثوب مما تظهر معه مفاتن المرأة من تقاسيم جسدها ونحو ذلك وهذ مما لا ينبغي لها فلابد من لبسها للعباءة من فوق الرأس فإن كان لابد من لبسها الكاب فلتلبس من فوقه حجاباً ينزل إلى ما يستر اليدين.

2- ومما يسوء ويؤلم ظاهرة لبس نسائنا البنطال أو البنطلون مما أفتى فيه العلماء بحرمته لما فيه من تشبه بالرجال من وجه وبالكافرات من وجه آخر زدْ على ذلك أن غالبه ضيق وحتى لو كان واسعاً فقد أفتى الشيخ العثيمين بعدم جوازه.

3- البراقع مظهر سيء إذ ترى من وراء فتحاته عينان كحيلتان وشيء من أطراف الوجه وهكذا يتسع رويداً رويدا إلى ما لا تحمد عقباه وقد حصل، فلا يجوز كما أفتى العلماء.

4- الصغيرات من بناتنا لا نتساهل في إبداء زينتهن وخروجهن بلباس قصير وضيّق وشفّاف فإنهن ينشأن على ما عودن عليه فيكبرن على ذلك ويتطاول بها الزمن وهي كذلك.

5- ومما استهان به الناس حتى ذاع وتفشى فاصبحوا غير مكترثين به ولا مبالين بإنكاره ومقاطعته مع خطورته هو ما يلحظه الجميع من شعارات وكتابات وصور مطبوعة على كثير من الملابس النسائية والرجالية وملابس الأطفال مما بعضه قادح في أصل العقيدة ومخل بها وبعضه مفسد للأخلاق آت على هدم الحشمة والحياء من القواعد، ناهيك عن تشبه فيه بالكفار.

والأدهى من ذلك والأمر أن كثيرا ممن يلبسون مثل هذه الملبوسات أو يُلبسونها لأسرهم ق د لا يعلمون ترجمة ما تحمله تلك العبارات ولا من تمثلهم تلك الصور المحمولة على صدور ذويهم وأبنائهم وبناتهم غفلة منهم أو تغافلاً.

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

فمن ذلك:

ما عليه رسم الصليب وقد كان الحبيب عليه الصلاة والسلام وهو الآمر بطمسه يحكه وينبشه وكيف لا يفعل ذلك وهو شعار النصرانية الثالوث.

ومما يناقض ركن الغيب مثل (حب نسيم الجنة) أو عبارة (تذوّق طعم الجنة)، ونحو ذلك زدْ على ذلك كلمات ممجّدة للكفرة الملاحدة وصور أعلام بلدانهم يحملها البعض على صدورهم بزهو وإعجاب، مما يناقض ركن الولاء والبراء.

أما العبارات والصور المخّلة بالأخلاق الداعية إلى الرذيلة فمن مثل "انظر إلى هذه الجميلة ماذا تفعل" وعبارة أخرى معناها "إلى الغرفة الحمراء" وعبارة "كيف تحصل على غاية الشهوة ومنتهاها" وأخرى "الولد الشاذ جنسياً" وعبارة "هو يمارس الجنس" بضمير المتكلم، وبضمير المتكلم أيضا "قبلها أو المسها" وعبارة "أنا لست رجلاً ولا امرأة" وعبارة "طفل للبيع" وغيرها كثير فمن تتبع واستقرأ رأى ما يندى له الجبين حزناً وألماً.

ألا إننا جميعاً من هذا المكان الطاهر وفي هذا اليوم الفضيل نبعثها رسالة نصح وتذكير إلى كل تاجر ألاْ يدخل ويستورد مثل هذه المخازي وفي الحلال غنية وإلى كل راع عن أسرته ومن يعول ألا فليتق الله ألا يجعل من صدور أبنائه وبناته معارض دعائية متنقّلة ورسالة نبعثها قبل ذلك إلى القائمين على الجمارك ومن ولاّهم الله تحمّل هذه المسؤوليات وغيرها ألا يأذنوا بإدخالها ولا السماح باستيرادها تعاوناً على البر والتقوى وتناهيا عن الإثم والمنكر.